

## فتح الباري شرح صحيح البخاري

ورابعا المتعلقة بالتساوير لأنها قد تكون في الثياب وختم بما يتعلق بالارتداد وتعلقه به خفي وتعلقه بكتاب الأدب الذي يليه ظاهر وإِ أَعْلَم وَأَصْل الْقَصِ تَتَبِعِ الْأَثْرَ وَقِيْدَهُ بِن سِيْدِهِ فِي الْمَحْكَمِ بِاللَّيْلِ وَالْقَصِ أَيْضًا إِيرَادُ الْخَبْرِ تَامًا عَلٰى مَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ وَيَطْلُقُ أَيْضًا عَلٰى قَطْعِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ بِآلَةٍ مَخْصُوصَةٌ وَالْمِرَادُ بِهِ هُنَا قَطْعُ الشَّعْرِ النَّابِتِ عَلٰى الشَّفَةِ الْعَلِيَا مِنْ غَيْرِ اسْتِئْصَالٍ وَكَذَا قَصُّ الظُّفْرِ أَخْذٌ أَعْلَاهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِئْصَالٍ قَوْلُهُ وَكَانَ بِن عَمْرٍ كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ وَالنَّسْفِيُّ وَهُوَ الْمَعْتَمَدُ وَوَقَعَ لِلْبَاقِيْنَ وَكَانَ عَمْرٍ قَلْتٌ وَهُوَ خَطَأٌ فَإِنِ الْمَعْرُوفُ عَنْ عَمْرٍ أَنَّهُ كَانَ يُوْفِرُ شَارِبَهُ قَوْلُهُ يَحْفِي شَارِبَهُ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْفَاءِ ثَلَاثِيَا وَرَبَاعِيَا مِنْ الْإِحْفَاءِ أَوْ الْحَفْوِ وَالْمِرَادُ الْإِزَالَةَ قَوْلُهُ حَتَّى يَرَى بِيَاضَ الْجِلْدِ وَصَلَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَثْرَمُ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍ بِن أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ بِنَ عَمْرٍ يَحْفِي شَارِبَهُ حَتَّى لَا يَتْرَكَ مِنْهُ شَيْئًا وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بِن أَبِي عَثْمَانَ رَأَيْتُ بِنَ عَمْرٍ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلَهُ وَهَذَا يَرِدُ تَأْوِيلًا مِنْ تَأْوِيلٍ فِي أَثْرِ بِنَ عَمْرٍ أَنَّ الْمِرَادَ بِهِ إِزَالَةَ مَا عَلٰى طَرَفِ الشَّفَةِ فَقَطْ قَوْلُهُ وَيَأْخُذُ هَذَيْنِ يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّحْيَةِ كَذَا وَقَعَ فِي التَّفْسِيرِ فِي الْأَصْلِ وَقَدْ ذَكَرَهُ رَزِينٌ فِي جَامِعِهِ مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ عَنْ بِنَ عَمْرٍ جَازِمًا بِالتَّفْسِيرِ الْمَذْكُورِ وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ نَحْوَهُ وَقَوْلُهُ بَيْنَ كَذَا لِلْجَمِيعِ إِلَّا أَنَّ عِيَاضًا ذَكَرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بِنَ أَبِي صَفْرَةَ رَوَاهُ بَلْفَظٍ مِنَ التِّي لِلتَّبْعِيضِ وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَعْتَمَدُ .

5549 - قَوْلُهُ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بِنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ أَصْحَابُنَا عَنْ الْمَكِّيِّ عَنْ بِنَ عَمْرٍ كَذَا لِلْجَمِيعِ وَالْمَعْنَى أَنَّ شَيْخَهُ مَكِّيُّ بِنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَهُ بِهِ عَنْ حَنْظَلَةَ وَهُوَ بِنُ أَبِي سَفْيَانَ الْجَمْحِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا لَمْ يَذْكُرْ بِنَ عَمْرٍ فِي السَّنَدِ وَحَدَّثَ بِهِ غَيْرُ الْبُخَارِيِّ عَنْ مَكِّيِّ مُوَصُولًا بِذِكْرِ بِنَ عَمْرٍ فِيهِ وَهُوَ الْمِرَادُ بِقَوْلِ الْبُخَارِيِّ قَالَ أَصْحَابُنَا هَذَا هُوَ الْمَعْتَمَدُ وَبِهَذَا جَزَمَ شَيْخُنَا بِنُ الْمَلْقَنِ C لَكِنْ قَالَ طَهْرُ لِي أَنَّ مَوْقُوفَ عَلِيٍّ نَافِعٍ فِي هَذِهِ الطَّرِيقِ وَتَلَقَّى ذَلِكَ مِنَ الْحَمِيدِيِّ فَإِنَّهُ جَزَمَ بِذَلِكَ فِي الْجَمْعِ وَهُوَ مُحْتَمَلٌ وَأَمَّا الْكِرْمَانِيُّ فَرَزَعَمُ أَنَّ الرِّوَايَةَ الثَّانِيَةَ مَنْقُطَعَةً لَمْ يَذْكُرْ فِيهَا بَيْنَ مَكِّيِّ وَبِنَ عَمْرٍ أَحَدًا فَقَالَ الْمَعْنَى أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ رَوَى أَصْحَابُنَا الْحَدِيثَ مَنْقُطَعًا فَقَالُوا حَدَّثَنَا مَكِّيُّ عَنْ بِنَ عَمْرٍ فَطَرَحُوا ذِكْرَ الرَّوَايَةِ الَّذِي بَيْنَهُمَا كَذَا قَالَ وَهُوَ وَأَنَّ كَانَ ظَاهِرًا مَا أَوْرَدَ الْبُخَارِيُّ لَكِنْ تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِ الْأُئِمَّةِ أَنَّهُ مُوَصُولٌ بَيْنَ مَكِّيِّ وَبِنَ عَمْرٍ وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ هَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا يَجِبُ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهِ النَّاطِرُ وَهُوَ مَاذَا الَّذِي أَرَادَ بِقَوْلِهِ قَالَ أَصْحَابُنَا عَنْ الْمَكِّيِّ عَنْ بِنَ عَمْرٍ فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ رَوَاهُ مَرَّةً عَنْ شَيْخِهِ مَكِّيِّ عَنْ نَافِعٍ مَرْسَلًا وَمَرَّةً عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ مَكِّيِّ مَرْفُوعًا عَنْ بِنَ عَمْرٍ وَيَحْتَمَلُ أَنَّ بَعْضَهُمْ نَسَبَ الرَّوَايَةَ عَنْ بِنَ عَمْرٍ إِلَى أَنَّهُ الْمَكِّيُّ أَوْ هَذَا الثَّانِي هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ الْكِرْمَانِيُّ وَهُوَ مَرْدُودٌ ثُمَّ قَالَ الزَّرْكَشِيُّ وَيَشْهَدُ لِلْأَوَّلِ أَنَّ

البخاري ربما روى عن المكي بالواسطة كما تقدم في البيوع ووقع له في كتابه نظائر لذلك منها ما سيأتي قريباً في باب الجعد حيث قال حدثنا مالك بن إسماعيل فذكر حديثاً ثم قال في آخره قال بعض أصحابي عن مالك بن إسماعيل فذكر زيادة في المتن ونظيره في الاستئذان في باب قوله قوموا إلى سيدكم قلت وهو قوله حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة فذكر حديثاً وقال في آخره أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد فذكر كلمة في المتن وقريب منه ما سبق في المناقب في ذكر أسامة بن زيد حيث قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن فذكر حديثاً وقال في آخره حدثني بعض أصحابنا عن سليمان فذكر زيادة في المتن أيضاً قلت والفرق بين هذه المواضع وبين حديث الباب أن الاختلاف في الباب وقع في الوصل والارسال والاختلاف في غيره وقع بالزيادة في المتن لكن اشترك الجميع في مطلق الاختلاف وإني أعلم وقد أورد البخاري الحديث